

تاج العروس من جواهر القاموس

والعِتْبُ يَبَى بالكسْرِ كخِلِّ يَفَى . وَيُقَالُ : مَا وَجَدْتُ فِي قَوْلِهِ عِتْبَانًا
وَذَلِكَ إِذَا ذَكَرَ أُنْثَى أَعْتَبَكَ وَلَمْ تَرَ لِيذَلِكَ بَيَانًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا
وَجَدْتُ عِنْدَهُ عِتْبًا وَلَا عِتَابًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ الْعِتْبَ
وَالْعِتْبَانَ وَالْعِتَابَ بِمَعْنَى الْإِعْتَابِ إِلَّا نَسَمًا الْعِتْبُ وَالْعِتْبَانُ :
لَوْ مَكَ الرَّجُلَ عَلَى إِسَاءَةٍ كَانَتْ لَهُ إِلَيْكَ فَاسْتَعْتَبْتَهُ مِنْهَا
وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّفْظَيْنِ يَخْلُصُ لِلْعَاتِبِ فَإِذَا اشْتَرَكَا فِي ذَلِكَ
وَذَكَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ مَا فَرَطَ مِنْهُ إِلَّا يَهُ مِنَ الْإِسَاءَةِ
فَهُوَ الْعِتَابُ وَالْمُعَاتَبَةُ . وَسَيَأْتِي مَعْنَى الْإِعْتَابِ وَالْإِسْتِعْتَابِ .
الْعِتْبُ فِي الْفَحْلِ : الطَّلَاعُ أَوْ الْعَقْلُ أَوْ الْعُقْرُ . الْعِتْبُ فِيهِ
أَيْضًا : الْمَشْيُ عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمٍ مِنَ الْعُقْرِ أَوْ الْعَقْلِ كَأَنَّهُ يَقْفِزُ
قَفْزًا . الْعِتْبُ فِيكَ : أَنْ تَتَّبَعَ بِرَجُلٍ وَاحِدَةً وَتَرْفَعِ الْأُخْرَى
وَكَذَلِكَ الْأَقْطَاعُ إِذَا مَشَى عَلَى خَشْيَةٍ وَهَذَا كَلَامُهُ تَشْبِيهِهُ كَأَنَّهُ
يَمْشِي عَلَى عِتْبٍ دَرَجٍ أَوْ جَبَلٍ أَوْ حَزْنٍ فَيَنْزِلُ مِنْ عِتْبَةٍ إِلَى
أُخْرَى . وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ فِي رَجُلٍ أُنْعِلَ دَابَّةَ رَجُلٍ فَعَتَبَتْ
أَيَّ غَمَزَتْ وَيُرْوَى عَنِ النَّوْنِ وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ كَالْعِتْبَانِ
مُحَرَّكَةً وَهُوَ عَرَجُ الرَّجُلِ . وَالتَّعْتَابُ أَيُّ بِالْفَتْحِ كَتَذْكَارٍ وَهُوَ
أَيْضًا إِعْتَابُ الْعَظُمِ بِعَدِّ الْجِبْرِ كَمَا سَيَأْتِي . وَعِتْبُ الْبَرَقِ
عِتْبَانًا مُحَرَّكَةً إِذَا بَرَقَ بَرَقًا وَلَا يَعْتَبُّ وَيَعْتَبُّ بِالضَّمِّ
وَالكسْرِ فِي الْكُلِّ أَيُّ فِي كُلِّ مِمَّا ذُكِرَ مِنْ مَعْنَى الْعِتْبَةِ وَالْعَرَجِ
وَالْمَوْجِدَةِ وَالطَّلَاعِ وَالْوُثُوبِ وَالْبَرَقِ وَإِنْ أُغْفِلَ عَنْ الْأَخِيرِ وَفِي عِتْبٍ
مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ وَمِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ إِذَا اجْتَنَزَ فَاَلْمَنْصُوصُ فِي
مُضَارِعِهِ الْكسْرُ وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا أُغْفِلَ . وَالتَّعْتَبُّ : التَّجَنُّبُ .
تَعْتَبُ عَلَيْهِ وَتَجَنَّبُ عَلَيْهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَتَعْتَبُ عَلَيْهِ : وَجَدَ
عَلَيْهِ . وَالتَّعَاتُبُ وَالْمُعَاتَبَةُ وَكَذَلِكَ التَّعْتَبُّ : الثَّلَاثَةُ
بِمَعْنَى تَوَاصُفِ الْمَوْجِدَةِ أَيُّ مُذَاكَرَتِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : التَّعْتَبُّ
وَالْمُعَاتَبَةُ وَالْعِتَابُ كُلُّ ذَلِكَ مُخَاطَبَةٌ الْإِدْلَالِ وَكَلَامُ الْمُدْلِلِينَ
أَخْلَاءَهُمْ طَالِبِينَ حُسْنِ مُرَاجَعَتِهِمْ وَمَذَاكِرَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا مَا كَرِهَهُ

مِمَّا كَسَبَتْهُمْ الْمَوَاجِدَةُ . قُلْتُ : وَهُوَ كَلَامُ الْخَلِيلِ وَكَذَا فِي الصِّحَاحِ
 وَالْمَصْبِيحِ وَالْاِقْتِطَافِ . وَالْعُتْبُ بِالْكَسْرِ الْمُعَاتِبُ : صَاحِبُهُ أَوْ صَدِيقُهُ
 كَثِيرًا فِي كُلِّ شَيْءٍ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ وَنَصِيحَةً لَهُ . وَالْأُعْتُوبَةُ بِالضَّم :
 مَا تُعُوتِبُ بِهِ . يُقَالُ : بَيْنَهُمْ أُعْتُوبَةٌ يَتَعَاتَبُونَ بِهَا وَذَلِكَ
 إِذَا تَعَاتَبُوا أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُمُ الْعِتَابُ . وَالْمُعَاتَبَةُ : التَّأْدِيبُ
 وَالتَّسْوِيطُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ عَاتَبُوا الْخَيْلَ فَإِنَّهَا تُعْتَبُ أَيْ
 أَدَّبُوهَا وَرَوَّضُوهَا لِلْحَرْبِ وَالرَّكُوبَ فَإِنَّهَا تَتَأَدَّبُ وَتَقْبَلُ
 الْعِتَابَ . وَالْعُتْبَى بِالضَّم : الرِّضَا يُوَضَعُ مَوْضِعَ الْإِعْتَابِ وَهُوَ
 الرُّجُوعُ عَنِ الْإِسَاءَةِ إِلَى مَا يُرْضَى الْعَاتِبَ . وَاسْتَعْتَبَهُ : أَعْطَاهُ
 الْعُتْبَى كَأَعْتَبَهُ يَقَالُ : أَعْتَبَهُ : أَعْطَاهُ الْعُتْبَى وَرَجَعَ إِلَى مَسَرَّتِهِ .
 قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُفَيْيَّةَ :

شَابَ الْغُرَابُ وَلَا فُؤَادُكَ تَارِكُ ... ذِكْرَ الْغَضُوبِ وَلَا عِتَابُكَ يُعْتَبُ